

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
The People's Democratic Republic of Algeria  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
Ministry of Higher Education and Scientific Research

عنوان المداخلة

**ضوابط التجديد في علوم القرآن الكريم**  
**Regulations Governing Renewal in the Sciences**  
**of the Noble Qur'ān**

أ.د. عادل مقراني

Adel mokrani

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قسنطينة

Emir Abd-el-Kader University of Islamic Sciences

Constantine

الملتقى الوطني: التجديد في علوم القرآن، القضايا والآفاق.

الذي تقيمه كلية أصول الدين، ومخبر الدراسات القرآنية والسنة النبوية

بالتعاون مع قسم الكتاب والسنة.

28 / 29 شعبان 1447 هـ الموافق لـ 16 / 17 فيفري 2026 م

## ملخص: ضوابط التجديد في علوم القرآن الكريم

أ.د/ عادل مكراني

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية- قسنطينة.

تهدف هذه الدراسة لبيان ضوابط التجديد في علوم القرآن الكريم، وقد وضحت مضمونها من خلال جملة من المطالب، فأما المطلب الأول: ففيه التعريف بمصطلحات المداخلة، هي: الضوابط، والتجديد، وعلوم القرآن الكريم، وأما المطلب الثاني: الضوابط التي تخص القائم على التجديد في علوم القرآن الكريم، وأما المطلب الثالث: الضوابط المتعلقة بمجالات التجديد في علوم القرآن، و المطلب الرابع: الضوابط المتعلقة بالأدلة المعتمدة في الاستدلال على مسائل ومباحث القرآنية، وأما المطلب الأخير: فخصصته للكلام عن الضوابط والشروط المتعلقة بالغايات والمقاصد العلمية للنوع المتحدث، ومن اهم ما توصلت إليه: أن التجديد في علوم القرآن الكريم يتعلق بجوانب متعدد، وأهمها: الإتيان بما ليس بشائع في دراسات وبحوث السابقين، وإعادة النظر في الموضوعات الرّائجة، وتصحيح بعض الأخطاء الواردة في كتب علوم القرآن الكريم.

الكلمات المفتاحية: ضوابط، التجديد، علوم، القرآن.

### **Regulations Governing Renewal in the Sciences of the Noble Qur'ān**

Prof. Dr. Adel Mokrani

Emir Abd El Kader University for Islamic Sciences –  
Constantine

This study aims to clarify the regulations governing renewal (*tajdīd*) in the sciences of the Noble Qur'ān. Its content is presented through several sections. The first section defines the key terms of the paper: regulations, renewal, and the sciences of the Noble Qur'ān. The second section discusses the regulations pertaining to the individual undertaking renewal in the sciences of the Qur'ān. The third section addresses the regulations related to the fields and areas of renewal within

Qur'ānic studies. The fourth section examines the regulations concerning the evidences relied upon in deducing Qur'ānic issues and topics. The final section is devoted to the regulations and conditions related to the scholarly aims and objectives of the subject under discussion.

Among the most important findings of the study is that renewal in the sciences of the Noble Qur'ān pertains to multiple aspects, foremost among them: introducing matters not commonly addressed in the studies and research of earlier scholars, re-examining prevalent topics, and correcting certain errors found in the classical works on the sciences of the Qur'ān.

**Keywords:** regulations; renewal; sciences; Qur'ān.



# ضوابط التجديد في علوم القرآن الكريم

أ.د/ عادل مقراني

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية- قسنطينة.

مقدمة:

من المقرر أن حظ العلوم من الشرف والرفعة والأهمية بمقدار صلتها بوحى الله تعالى؛ لذا حرص الأماثل من هذه الأمة على سند في العلم ينتسبون به إلى القرآن الكريم وينتظمون به في سلسلة الأفاضل الذين علت همتهم وسمت غايتهم من خلال عنايتهم بالقرآن الكريم، فلم يجدوا أفضل من علومه المتصلة به؛ لكن الحركة العلمية أوجبت على المتخصصين في الدراسات القرآنية فتح باب التجديد حتى تواكب علوم القرآن المستجدات المعاصرة، وتبقى فاعلية النوع القرآني رائدة في المعرفة الشرعية، خاصة إذا علمنا مشروعية التجديد في مثل هذه العلوم، وصنيع أهل الفن فيها قديما وحديثا، كما أنها مبنية على التعليل لا على التوقيف في الأعم الغالب؛ لكن الاجتهاد في مثل هذه الحقول المعرفية ينبغي أن يحاط بقدر معتبر من سلامة النظر العقلي، مع حسن استدلال على المستجدات البحثية التي تستحق أن تصنف ضمن الدوائر الاجتهادية؛ ما يدفع إلى طرح إشكالية جوهرية متعلقة بجوهر التجديد في علوم القرآن الكريم؛ ما هي الضوابط والشروط المعتبرة التي ينضبط بها التجديد في هذا العلم؟

وتجلية لهذا الإشكال الرئيس الذي يقوم عليه جهد المجتهد، وينضبط به عمله؛ حررت هذه المداخلة العلمية الموسوم ب: ضوابط التجديد في علوم القرآن الكريم. والتي تأتي إسهاما مني في الملتقى الوطني "التجديد في علوم القرآن، القضايا والآفاق"، الذي تقيمه كلية أصول الدين، ومخبر الدراسات القرآنية والسنة النبوية بالتعاون مع قسم الكتاب والسنة. وهي تندرج ضمن المحور التأصيلي.

وقد جليت مضمونها وفق المطالب الآتية:

المطلب الأول: وفيه التعريف بمصطلحات المداخلة، هي: الضوابط، والتجديد، وعلوم القرآن الكريم.

وأما المطلب الثاني: الضوابط المتعلقة بالمجدد، وتخص القائم على التجديد في علوم القرآن الكريم.

والمطلب الثالث: الضوابط والشروط المتعلقة بمجالات التجديد في علوم القرآن.

وأما المطلب الرابع: الضوابط المتعلقة بالأدلة المعتمد في الاستدلال على مسائل ومباحث النوع

القرآني عموما وخصوصا.

والمطلب الأخير: الضوابط والشروط المتعلقة بالغايات والمقاصد العلمية للنوع المحدث [الجديد].

وأما الخاتمة ففيها نتائج وتوصيات المداخلة.

## المطلب الأول:

### التعريف بمصطلحات المداخلة

من المهم تجلّيت المراد بالمصطلحات والألفاظ التي بنيت عليها هذه الورقة البحثية، وتأسس عليها عنوانها، وهي: ضوابط، التجديد، علوم القرآن الكريم حتى يتضح مضمونها.

#### المصطلح الأول: الضوابط.

##### أ. الضابط في اللغة:

الضوابط جمع ضابط، من ضَبَطَ، والضَبَطَ: لزوم الشيء وحبسه، والضَبُطُ الحفظ بالحزم، ورجل ضابط أي حازم، قوي شديد البطش، ورجل أضبط: يعمل بيديه جميعاً، وأسد أضبط: يعمل بيساره كعمله بيمينه، والضبط إحكام الشيء وإتقانه<sup>1</sup>.

##### ب. الضوابط في الاصطلاح:

اختلف العلماء في تعريف الضابط حسب اختلاف وجهات نظرهم في علاقة الضابط بالقاعدة، بين قائل بالتسوية بينهما، وقائل بخصوصية القاعدة وعمومية الضابط، وقائل بأن الضابط قسم من أقسام القاعدة.

● فمن الأول: قول الفيومي: " والقاعدة في الاصطلاح بمعنى الضابط"، وعرفه بأنه: "الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته"<sup>2</sup>

● ومن الثاني: قول الحموي: "صورة كلية تعرف منها أحكام جميع جزئياتها"<sup>3</sup>

● ومن الثالث: قول المرادوي: " فمنها ما لا يختص بباب، كقولنا: اليقين لا يرفع بالشك، ومنها ما

---

1 ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (ضبط)، دار صادر - بيروت. ط3: 1414 هـ (340/7)، والرازي، مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان بيروت، ط: 1415 هـ / 1995 م، (1 / 158).

2 أحمد بن محمد الفيومي المقرئ، المصباح المنير، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - ط: 1415 - 1995، (510/2)

3 أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد مكّي الحسيني الحنفي، غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية بيروت، ط 1: 1405 هـ / 1985 م، (2 / 5).

يختص، كقولنا: كل كفارة سببها معصية فهي على الفور، والغالب فيما يختص بباب، وقصد به نظم صور متشابهة ويسمى ضابطاً، وإن شئت قلت: ما عمَّ صوراً<sup>1</sup>

والمقصود بالضوابط في عنوان البحث:

الأسس العلمية والمعرفية التي ينضبط بها في التجديد في علوم القرآن .

### المصطلح الثاني: التجديد

لعل من أقرب التعاريف لمصطلح التجديد المتناسب مع السياق الدلالي له في العنوان ما جاء في معجم اللغة العربية المعاصرة: "والتجديد: إتيان بما ليس مألوفاً أو شائعاً كابتكار موضوعاتٍ أو أساليبٍ تخرج عن النمط المعروف، أو إعادة النظر في الموضوعات الرائج، وإدخال تعديل عليها بحيث تبدو مُبتكرةً لدى المتلقي"<sup>2</sup>

### المصطلح الثالث: مفهوم علوم القرآن.

فعلوم القرآن " بمعناه الإضائي، أي المتركب من لفظي "علوم" و "قرآن"، فيراد به شمول الإضافة من هاتين المفردتين المتضابفتين، إذ يقصد منه معنى عام، ومعنى خاص.

أولاً: المعنى العام: كل علم يكون خادماً للقرآن الكريم أو يستند إليه في معرفة القرآن الكريم.

إذ يشمل بهذا المعنى العام العلوم المساندة والخادمة للقرآن الكريم.

وقد ذكر ابن العربي أنهم قالوا: "إن علوم القرآن خمسون علماً وأربعمئة علم وسبعة آلاف وسبعون ألف علم، على عدد كلم القرآن مضروبة في أربعة، إذ لكل كلمة منها ظاهر وباطن وحدّ ومطلع."<sup>3</sup>

ثانياً: المعنى الخاص [باعتباره أحد علوم الشريعة]: فيمكن القول لأنها: أبحاث كلية تتصل بالقرآن العظيم من نواحي شتى يمكن اعتبار كل منها علماً متميزاً.

وضابط الصلة أن تكون وثيقة، حتى يتميز الفن عن غيره، فعلوم القرآن بمعناها العام أصل علوم القرآن بمعناها

---

1 ينظر: علاء الدين المرادوي التحبير شرح التحرير، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح مكتبة الرشد الرياض، ط 1: 1421هـ - 2000م، (1/ 125)، و ابن النجار، شرح الكوكب المنير، تحقيق: محمد الزحيلي و نزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط2: 1418هـ - 1997م، (30/1).

2 ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (1/ 349)

3 قانون التأويل، لابن العربي، تحقيق الدكتور محمد السليمان (ص540).

الخاص ، فهو رافده ومصدره .

والمقصود في هذه المداخلة علوم القرآن بالمعنى العام والخاص.

## المطلب الثاني:

### الضوابط المتعلقة بالمجدد في علوم القرآن.

وهي التي تخص الذات القائمة بالتجديد في علوم القرآن الكريم عموماً، ومما لا شك فيه أنها من أخص وأهم الضوابط المتعلقة بالتجديد عموماً وعلوم القرآن خصوصاً، وضوابط المجدد في علوم القرآن يمكن تصنيفها وفق هذه الاعتبارات:

#### الاعتبار الأول: الضوابط المتعلقة بالمرجعية العقديّة والفكرية، وأهمها:

1. **صحة المعتقد وسلامته؛** وهو من أخص الضوابط المتعلقة بالمجدد في مباحث علوم القرآن العامة أو الخاصة على حد سواء، وهذا الضابط مما أجمع عليه أهل الصنعة بلا خلاف واعتباه شرطاً للمفسر فمن باب أولى أن يكون للمجدد، **قال جلال الدين السيوطي** -رحمه الله-: «وقال الإمام أبو طالب الطبري في أوائل تفسيره: القول في أدوات المفسر: اعلم أن من شرطه صحة الاعتقاد أولاً ولزوم سنة الدين، فإن من كان مغموصاً عليه في دينه لا يؤمن على الدنيا فكيف على الدين؟ ثم لا يؤمن في الإخبار عن أسرار الله؟ ولأنه لا يؤمن إن كان متهماً بالإلحاد أن يبتغي الفتنة، ويغترّ الناس بليّهِ وخداعه كدأب الباطنية، وغلاة الرافضة، وإن كان متهماً بهوى لم يؤمن أن يحمله هواه على ما يوافق بدعته كدأب القدرية، فإن أحدهم يصنف الكتاب

1

في التفسير ومقصوده منه الإيضاح الساكن ليصدهم عن اتباع السلف ولزوم طريق الهدى»

**وقال مناع القطان**-رحمه الله- حين قال: «وقد ذكر العلماء للمفسر شروطاً نجملها فيما يأتي: صحة الاعتقاد: فإنّ العقيدة لها أثرها في نفس صاحبها، وكثيراً ما تحمل ذوبها على تحريف النصوص والخيانة في نقل الأخبار، فإذا صنف أحدهم كتاباً في التفسير أوّل الآيات التي تخالف عقيدته، وحمله باطل مذهبه ليصدّ الناس عن اتباع السلف، ولزوم طريق الهدى».<sup>2</sup>

1 الإتيان في علوم القرآن ، ص: 2275 .

2 مباحث في علوم القرآن، مؤسسة الرسالة، ط3: 1421هـ-2000م، ص: 321 .

وفساد المعتقد له ما يتبعه في باب التجديد ؛ من جهة إحداه ما يتوافق وبدعته ، أو ينصر هواه ، أو  
يخدم تصوراته الباطلة ؛ لذا فإن المعتقد الصحيح من أهم الضوابط التي تعصم المجتهد من الوقوع في  
الزلل والخطأ والمخالفة .

2. سلامة القصد والتجرد عن الهوى ، وهذا الضابط فرع تابع عن الأصل السابق، لكن خصوصيته  
يحسن التنبيه عليه وجعله ضابطاً مستقلاً ، وهذا صنيع من كتب في شروط المفسر إذ جعلوا سلامة القصد  
والتجرد عن الهوى شرطاً مستقلاً ، كما جاء في الموسوعة الكويتية: «ويشترط في المفسر صحة الاعتقاد ،  
ولزوم السنّة ، وألا يتّهم بالحاد ، ولا هوى».

والهوى « ميل النفس إلى نيل شهرة تلائم طبعها أو اتباع شبهة توافق عقلها » ، واتباع الهوى علة توجب  
فساد القصد ؛ لأن كل شبهة صادرة عن شهوة فهما متلازمان . « والنفس إذا لم تضبط بالشرع في جميع  
أمورها انفرط عقدها ، وتلقفها الهوى يلهو بها كما تلهو الريح بأوراق الأشجار الذابلة التي فارقت أغصانها ،  
فما لها من قرار على الأرض ثابت كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: « ولهذا كان من خرج عن موجب  
الكتاب والسنة من المنسوبين إلى العلماء والعباد يجعل من أهل الأهواء، كما كان السلف يسمونهم أهل  
الأهواء، وذلك أن كل من لم يتبع العلم فقد اتبع هواه، والعلم بالدين لا يكون إلا بهدى الله الذي بعث به

1  
رسول الله ﷺ».

وقال الشيخ محمد الطاهر بن عاشور-رحمه الله-: " أن يكون له ميل إلى نزعة أو مذهب أو نحلة فيتأول القرآن  
على وفق رأيه ويصرفه عن المراد ويرغمه على تحمله ما لا يساعد عليه المعنى المتعارف، فيجر شهادة القرآن  
لتقرير رأيه ويمنعه عن فهم القرآن حق فهمه ما قيد عقله من التعصب، عن أن يجاوزه فلا يمكنه أن يخطر بباله  
غير مذهبه حتى إن لمع له بارق حق وبدا له معنى يباين مذهبه حمل عليه شيطان التعصب حملة وقال كيف  
يخطر هذا ببالك، وهو خلاف معتقدك؟"<sup>2</sup>

1 الاستقامة: ابن تيمية تحقيق: محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة- ط1: 1403 هـ

(225-224/2)

2 التحرير والتنوير (31/1).

ولا يمكن لمن عرف عرف باتباع الأهواء وعدم سلامة القصد من ظاهر لفظه وصنيعه أن يكون مجدداً بحال من الأحوال ؛ لأن التجديد باعته صحة القصد والتجرد عن الهوى ، وهذا الذي صرح به الفن عند كلامهم عن شروط المفسر ، قال مناع القطان: "التجرد عن الهوى: فالأهواء تدفع أصحابها إلى نصرته مذهبهم،

1

فيغرون الناس بلين الكلام ولحن البيان، كدأب طوائف القدرية والرافضة والمعتزلة ونحوهم من غلاة المذاهب. وقال فهد الرومي: "التجرد عن الهوى: فإن الهوى يحمل صاحبه على نصرته مذهبه ولو كان باطلاً، ويصرفه عن غيره ولو كان حقاً".

3. **عدم انحراف منهجه العلمي**، من الضوابط المتعلقة بالمرجعية العقدية والفكرية، عدم انحراف منهج المجدد في علوم القرآن الكريم؛ لأن السلامة في باب العلم تقوم على سلامة المصادر وصحة المناهج خاصة مع كثرة المناهج الدخيلة في الحقول المعرفية المتنوعة ، كما صرح بها عبد الله الجديع : « يشترط في المتكلم فيه - المفسر- شروط، هي صفات لازمة لا يحل التعرض لتفسير القرآن بدونها : الشرط الأول: صحة الاعتقاد وسلامة المنهج.

والعلة في هذا أنّ فساد الاعتقاد والمنهج يصير بصاحبه إلى تحريف دلالة القرآن إلى ما يعتقد وينهج، وقد وقع ذلك من طوائف ممن تصدّى للتفسير ولم يكونوا على الاستقامة، فقالوا على الله غير الحقّ وحرّفوا الكلم عن دلالته، ككلامهم في تحريف معاني الصفات، والوعد والوعيد، وغيرها من آيات العقائد والإيمان<sup>2</sup>.

والملاحظ أن فالب من يدعى التجديد في الدراسات القرآنية ممن ظهر فساد معتقده خاصة من أتباع وأنصار الاتجاه الحدائثي الذين حاولوا التشكيك في أصول هذا العلم بدعوى التجديد، وأبطلوا الثابت القطعي بدعوى مخالفته لعقولهم ، وهذا كله صادر عن فساد المعتقد ، وعدم سلامة منهجهم .

**الاعتبار الثاني: الضوابط المتعلقة بالمعرفة العلمية.**

وهي المعارف المتعينة على المجتهد تحصيلها ، ومن أخصها:

1/ **معرفة اللغة العربية وعلومها** ، ونقصد بها كما قال الشيخ محمد الطاهر بن اشور "مجموع علوم اللسان العربي، وهي: متن اللغة، والتصريف، والنحو، والمعاني، والبيان. ومن وراء ذلك استعمال العرب المتبع من

1 مباحث في علوم القرآن: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة 1421هـ- 2000م، ص: 340.

2 المقدمات الأساسية في علوم القرآن ، مركز البحوث الإسلامية ليدز - بريطانيا، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001 م، ص: 293.

أساليبهم في خطبهم وأشعارهم وتراكيب بلغائهم، ويدخل في ذلك ما يجري مجرى التمثيل والاستئناس للتفسير

1

من أفهام أهل اللسان أنفسهم لمعاني آيات غير واضحة الدلالة عند المولدين».

وليس شرط معرفة المجتهد للغة هو الإلمام بجميع علومها على اختلافها، فإن ذلك تنقطع دونه أعناق الرجال؛ لأن « لسان العرب أوسع الألسنة مذهبا، وأكثرها ألفاظا، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبي، ولكنه لا يذهب منه شيء على عامتها، حتى لا يكون موجودا فيها من يعرفه، والعلم به عند العرب كالعلم

2

بالسنة عند أهل الفقه، لا نعلم رجلا جمع السنن لم يذهب منها شيء » بل المقصود الإلمام بها عموما وفي بعض خصوصا خاصة ما تعلق بها اجتهاده، فهي شرط لكل مجتهد في علوم الشريعة، وقد نص على هذا غير واحد من العلماء

وقال الشاطبي: « الاجتهاد إن تعلق بالاستنباط من النصوص فلا بد من اشتراط العلم بالعربية ».<sup>3</sup> وقال ابن بدران: « بل الواجب أن يعرف اللغة والعادة والعرف الذي نزل به القرآن والسنة، وما كان الصحابة يفهمون من الرسول عند سماع تلك الألفاظ، فبتلك اللغة والعرف خاطبهم الله ورسوله، لا بما حدث بعد ذلك، وهذه قاعدة كبيرة من قواعد التفسير».<sup>4</sup> وقال الطاهر بن عاشور: " إن القرآن كلام عربي فكانت قواعد العربية طريقا لفهم معانيه، وبدون ذلك يقع الغلط وسوء الفهم، لمن ليس بعربي بالسليقة"<sup>5</sup>

## 2/ معرفته بأنواع علوم القرآن الأصلية والتبعية.

لأن إدراك الموجود شرط للإتيان بالجديد، كما أن التجديد إتيان بما ليس مألوفًا أو شائعا كابتكار موضوعات أو أساليب تخرج عن النمط المعروف، أو إعادة النظر في الموضوعات الرأجة، وإدخال تعديل عليها بحيث تبدو مُبتكرة لدى المتلقي.

1 التحرير والتنوير (18/1) ..

2 الرسالة : الإمام الشافعي، ص: 42 .

3 الموافقات ( 4 / 117 ) .

4 جواهر الأفكار ومعادن الأسرار، ص: 135 .

5 التحرير والتنوير (18/1) .

وعلوم القرآن تشمل الأنواع القديمة العتيقة كأسباب النزول، وجمع القرآن وترتيبه، ومعرفة المكي والمدني، والناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه، إلى غير ذلك مما له صلة بالقرآن، وهي من أهم العلوم التي ينبغي أن يعرفها المفسر، بل إن علوم القرآن بالنسبة للمفسر مفتاح له، مثله مثل علوم الحديث بالنسبة لمن أراد أن يدرس الحديث دراسة صحيحة .

كما أنها تشمل بعض الأنواع والقضايا والمباحث الخادمة والمساعدة لكل باحث في القرآن الكريم، وقد نص غير واحد من المتخصصين على اعتبار معرفة علوم القرآن الكريم شرطاً معتبراً لدى المفسر، فكان من باب أولى للمجتهد، قال طاهر يعقوب، « فلا بدّ من التفسير ... أن يطلع على معرفة: أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، والمكي والمدني، والغريب والمشكل، والوقف والابتداء والقراءات وأوجهها، والقراءات الشاذة التفسيرية، والأحاديث المبينة للمجمل المفسرة للمبهم، والأحاديث المخصصة للعام والمقيدة للمطلق، والأحاديث الواردة في فضائل القرآن، كل هذه المعارف العلوم منبثقة من الأحاديث المرفوعة، والآثار الموقوفة ولا يستقيم التفسير إلاّ بها، ولا يتجلى معنى النصوص القرآنية إلاّ معها»<sup>1</sup>.

**3/ معرفته لعلوم الشريعة، وأخصها علمي الفقه وأصوله، وهما مددا علوم القرآن الكريم في كثير من أنواعه،** كالتي ترجع إلى المعاني المتعلقة بالأحكام؛ بل هي شرط للناظر في القرآن الكريم فكيف للمجتهد في علوم القرآن الكريم، قال أبو حيان الأندلسي في الوجوه التي ينبغي لمن يقدم على تفسير القرآن أن يحيط بها: " الوجه الخامس: معرفة الإجمال والتبيين، والعموم والخصوص، والإطلاق والتقييد، ودلالة الأمر والنهي وما

2

أشبه هذا. ويختص أكثر هذا الوجه بجزء الأحكام من القرآن ويؤخذ من أصول الفقه".

وقال الطاهر بن عاشور: "وأما أصول الفقه فلم يكونوا يعدونه من مادة التفسير، ولكنهم يذكرون أحكام الأوامر والنواهي والعموم وهي من أصول الفقه، فتحصل أن بعضه يكون مادة للتفسير، وذلك من جهتين: إحداهما أن علم الأصول قد أودعت فيه مسائل كثيرة هي من طرق استعمال كلام العرب وفهم موارد اللغة أهل التنبيه عليها علماء العربية مثل مسائل الفحوى ومفهوم المخالفة، وقد عد الغزالي علم الأصول من جملة العلوم التي تتعلق بالقرآن وبأحكامه فلا جرم أن يكون مادة للتفسير.

1. الجهة الثانية: أن علم الأصول يضبط قواعد الاستنباط، ويفصح عنها؛ فهو آلة للمفسر في استنباط

1 أسباب الخطأ في التفسير، ص: 51 .

2 البحر المحيط (6/1)

المعاني الشرعية من آياتها"<sup>1</sup>.

قال الراغب الأصفهاني: " وما يحتاج إليه المفسر من العلوم... والسابع: معرفة الناسخ والمنسوخ، والعموم والخصوص، والإجماع والاختلاف والمجمل والمفسر، والقياسات الشرعية، والمواضع التي يصح فيها القياس، والتي لا يصح، وهو علم أصول الفقه" (2).

وقال ابن جزى الكلبي: " وأما أصول الفقه فإنها من أدوات تفسير القرآن. على أنّ كثيرا من المفسرين لم يشتغلوا بها. وإنما لنعم العون على فهم المعاني وترجيح الأقوال. وما أحوج المفسر إلى معرفة النص. والظاهر. والمجمل. والمبين. والعام. والخاص. والمطلق. والمقيد وفحوى الخطاب. ولحن الخطاب. ودليل الخطاب. وشروط النسخ. ووجوه التعارض وأسباب الخلاف. وغير ذلك من علم الأصول.<sup>3</sup>

فمما لا ريب فيه أن حاجة المجتهد لعلم الفقه وعلم أصول الفقه أخص من حاجة المفسر لهما، لأن الأول في مقام البناء والتفصيل والتأصيل والتجديد الذي ينبغي أن يبنى خلفية علمية متكاملة.

### المطلب الثالث:

#### الضوابط المتعلقة بمجالات التجديد في علوم القرآن.

وهذه الضوابط لا تقل أهمية عم سبق ذكره ، غير أنها تتصل بمجالات وميادين التجديد في هذا العلم الشريف ، وأخص هذه الضوابط:

#### أولا: قابلية المجال للتجديد :

فليس كل مجال في علوم القرآن الكريم قابلا للتجديد ؛ لأن بعض أنواع علوم القرآن لا تحتل التجديد مجال من الأحوال ، ومنها بعض الأنواع المنبثقة عن الرواية أصالة، كأسباب النزول والمكي والمدني والليلي والنهاري ، وعد الآي ، والقراءات القرآنية وغيرها ، وهذه كلها من جهة ثبوتها لا من جهة ما تعلق بها من الفهم، والاستنباط.

ولعل من أخص المجالات القابلة للتجديد:

1 التحرير والتنوير (26/1-27).

(2) تفسير الراغب الأصفهاني، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، الطبعة الأولى: 1420 هـ - 1999، (37/1)

3 التسهيل لعلوم التنزيل (12/1)

1. الإتيان بما ليس بشائع في دراسات وبحوث السابقين، كمبتكرات القرآن التي تحدث عنها الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، والدراسات المصطلحية القرآن الكريم.
2. إعادة النظر في الموضوعات الرائجة، خاصة من جهة التأصيل النقدي لها، حتى أن بعض المباحث والدراسات القرآنية صارت علما مستقلا كالنقد التفسيري، المتعلق بباب المرويات ، والأقوال التفسيرية، وعلم الترجيح ، وغيرها مما له وجود فعلي في الدراسات والبحوث المعاصرة.
3. إعادة تقسيم وترتيب بعض الأنواع بما يتوافق مع المواضيع البحثية المشتركة والمتقاربة، ولعل السبب هو مجموع المستجدات البحثية المعاصرة، ومدى حاجة الناس لبعض البحوث دون بعض ، وغيرها من الأسباب.
4. تصحيح بعض الأخطاء الواردة في كتب علوم القرآن الكريم، من جهات شتى ؛ خاصة ما شاع وانتشر على في بعضها مما ثبت عدم صوابه.
5. إدخال تعديل بعض أنواع علوم القرآن بما يتناسب مع الخطاب المعاصر لتقرير العلوم وتقريبها للمتلقي، وهي مجال خصب يخدم الطالب والباحث على حد سواء ، خاصة في ظل التقنيات المعاصرة، والبرامج الحديثة التي تدعم مثل هذه التصورات ، كبرامج الذكاء الاصطناعي.
6. التأسيس لعلم الرد على الشبه المتعلقة ببعض أنواع علوم القرآن الصادرة عن المستشرقين أو الحدائين أو بعض من ينتسب للاتجاه العقلي الغالي، ولعل صنيع الزرقاني يشهد لهذا الاجتهاد في هذا الجانب . علما أن هذا العلم قد عرف عند المتقدمين بخاصة؛ لكن يحتاج لمزيد توجيه وعناية حتى يتناسب مع حاجة الوقت، وطبيعة المسائل العصرية المتنازع حولها.

#### ثانيا: مشروعية البحث فيه:

فبعض المجالات والميادين البحثية قد لا يكون البحث فيها مشروعا لثبوت ما يدل على المنع ، لقطعية الثبوت فيها والدلالة ، حتى لا ينساق الناس بمسمى مشروعة البحث العلمي ، ومنها قضية تمامية النص القرآني التي صارت من أهم مباحث الدراسات القرآنية عند الحدائين تحت مسمى تاريخ جمع القرآن الكريم. وما يثار عموما حول الثوابت الدينية والمعرفية العلمية في حقل الدراسات القرآنية .

#### ثالثا: ضرورة مراعاة المصطلحات التي يبني عليها النوع القرآني.

فمن المهم مراعاة مصطلحات هذا الفن ، وعليه فالتجديد في حقل المعرفي لعلوم القرآن يتعين أن يراعى فيه جانب المصطلح ؛ لأن الملاحظ في الدراسات التجديد الخاصة بالمدرسة الحدائية يركز على التخلص

من المصطلحات المعروفة المعهودة، وإقامة بدلها مصطلحات حادثة محملة بمعاني دخيلة تخدم التوجه الغربي، كمصطلح القراءة بدل التفسير ، والهيرمونيطيقية بدل التأويل وغيرها من البدائل المصطلحية التي بني عليها التجديد الحداثي لعلوم القرآن الكريم.

رابعاً: مراعاة ضوابط إدراج مضمون بحث في علم علوم القرآن الكريم .

من الضوابط المعتبرة التي يجب مراعاتها عند إدراج نوع قرآني جديد ، هي:

1. أن يكون العلم أو المبحث مما عرف عند العرب ؛ لأن القرآن نزل بلسان عربي مبين ، وهي أصل

لمعرفة العلوم العربية العتيقة ، ومعرفة العرب له ولو من جهة من جهاته.

2. أن يكون وسيلة لفهم القرآن ؛ فعلم القرآن علم وسيلة يتوصل بها لفهم كلام الله تعالى، وأما المحدث

فيها من أصحاب البدع كمدرسة الحداثيين فعلمهم تصد الناس عن الشرع، وتحول محدثاتهم بين كتاب الله

تعالى وبين الناس ولأدل على ذلك إعراضهم عن الهدي، وموت بعضهم على الكفر.

## المطلب الرابع:

### الضوابط المتعلقة بالأدلة المعتمدة في الاستدلال على مسائل ومباحث القرآنية

وهذه الضوابط مهمة جدا لتعلقها بالدليل الذي يبنى عليه النوع المستجد ، ومن أهم هذه الضوابط:

#### الضابط الأول: الاعتماد على الدليل المعتبرة النقلي أو العقلي .

إن المتأمل للعلوم الشرعية عموماً من جهة الدليل القائمة عليه يجد أنها تستند إلى نوعين من الدليل ؛

النفلي، والعقلي، كما قال ابن تيمية: " العلم إما نقل مصدق، وإما استدلال محقق، والمنقول إما عن المعصوم وإما

1

عن غير المعصوم"

فالأصل أن يبنى العلم على دليل معتبر بلا خلاف، ولعل علوم القرآن من أخص العلوم التي ينبغي الاعتناء

بالأدلة التي تقوم عليها أنواعها ومباحثها، ويمكن تصنيفها كما يأتي:

#### الصنف الأول: الدليل النقلي الخاص :

1 مقدمة في أصول التفسير: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية

الحراني الحنبلي دمشقي، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان الطبعة: 1490هـ/ 1980م، ص: 20

وفي تقدي أن هذا النوع من مباحث علوم القرآن الكريم هم المنبثق أصالة من الدليل النقلي الخاص، كالمكي والمدني، والصفوي والشتائي، وأسباب النزول، وغيرها، وجله قد دون واستقر عند أهل الصنعة، كونه نوعا من أنواع علوم القرآن الكريم، والزيادة في هذا الحقل تقل وتعز خاصة في هذا الزمن.

### **الصف الثاني: الدليل النقلي عام**

وهذا النوع هو محل اجتهاد؛ لأن بابه القياس والإلحاق، ومستنده الدليل العام الذي يمكن حمل دلالاته عليه، وهذا النوع يكثر عند المتأخرين بخاصة، وبابه واسع، لكن يحسن العناية بأدلة هذا النوع التي تبني على هذا الصف من الأدلة النقلية العامة.

### **الصف الثالث: الدليل العقلي**

وهو أوسع الدلة التي تقوم عليها المباحث والمسائل المعاصرة محل التجديد، لكن ينبغي بعلم أن الدليل العقلي المقصود هو المعتبر دون غيره الأدلة العقلية الغير معتبرة؛ خاصة التي تستند إلى العقل الغربي المنحرف الذي يستمد مرجعيته من خارج نطاق المعرفة الإسلامية السليمة.

### **الضبط الثاني: صحة الدليل الذي تعلق به شرط صحة الثبوت.**

سواء كان دليلا عقليا أو نقليا، والنقلي خاصة بجهة الرويات الحديثية، إذ لابد من ترك الضعيف والموضوع بخاصة، كما أن الدليل العقلي لا يصح إذا عارضه دليل نقلي قطي الثبوت والدلالة.

### **الضابط الثالث: صحة وجه الاستدلال [ صحة الدلالة ]**

فلا يكتفى بصحة الدليل النقلي أو العقلي بل لابد من اعتبار صحة وجه الاستدلال، وهو من أهم الضوابط المتعلقة بالأدلة المعتمدة في الاستدلال على مسائل ومباحث القرآنية؛ فالنظر لهذا الجانب من المهمات في عملية التجديد.

### **الضابط الرابع: عدم الاستدلال بالدليل أو المعنى الدخيل المذموم؛** لأن علوم القرآن علم أصيل

فلا يصح أن يستدل لها بمصدر دخيل؛ من مثل: النظريات والمصادر الغربية الدخيلية كالسيميائية والتاريخانية، وغيرها.

وغالب الأدلة التي يسوقها من يدعى التجديد من مؤسسي المدرسة الحداثية يقوم على المصادر الدخيلة التي تؤسس لمعارف لقيطة لا صلة لها بالوحي الرباني.

## المطلب الخامس:

### الضوابط والشروط المتعلقة بالغايات والمقاصد العلمية للنوع المتحدث.

مما لا شك فيه أن التجديد في أي فن له مقاصد وغايات متعلقة به؛ فهو مراد لغيره لا لذاته باعتبار الحاجة إليه، ومن أهم الضوابط المتصلة بالغايات والمقاصد العلمية للنوع أو المبحث المستجد في علوم القرآن الكريم:

أولاً: أن تخدم المقصد العام لأنواع علوم القرآن الكريم ، وهي الغاية الجامعة لمقاصد وغايات مضمين هذا العلم ، وهي خدمة القرآن الكريم في جانب من جوانبه بالأصل أو التبعية.  
ثانياً: أن تخدم المقصد والغاية الخاصة المتعلقة بالنوع المستجد، فليست الغاية من التجديد تكثير أنواع علوم القرآن الكريم.

ثالثاً: أن يكون لها صلة بالقرآن الكريم، لأن العلوم تتميز بمضامينها ومصطلحاتها، وقد وثيقة بما، كما قد تكون دون ذلك، لكن ينبغي يكون لها تعلق به يدل على الحاجة له، وكل محدث لا صلة له بالقرآن فهو خارج أسوار هذا العلم بلا ريب.

رابعاً: أن لا تكون وسيلة للطعن في القرآن الكريم، لأن بعض الدراسات التي تسمى تجديداً في هذا الفن والتي أسسها من لا صلة له بالتجديد صارت وسيلة للطعن في القرآن الكريم من جهة مصدره ووثاقته، ومن جهة تاريخه، أو مضمونه كصنيع الحداثيين في كلامهم عن تاريخ جمع القرآن الكريم، وتاريخ المصحف الشريف وغيرها.

خامساً: أن تكون المصطلحات المحدثة في ذلك المضمون لها دلالات محددة وغير قابلة للاحتمال الفاسد، لأن المصطلح يقود إلى المراد ، ويعين قصد المتكلم ، كما أن من أشهر ما يقع به الإفساد في حقول الدراسات القرآنية دخول المصطلحات الحادثة التي تدل على معاني غريبة لا حض لها في الدراسات القرآنية عموماً وعلوم القرآن خصوصاً منها: القراءة بدل التفسير، والهيرمونيطيقية بدل التأويل ، وغيرها من المصطلحات الحادثة التي تدل على الاستيلاء الدلالي لدى واضعها.

## خاتمة:

وفي ختام هذه المداخلة الموسومة ب: **ضوابط التجديد في علوم القرآن الكريم** أخط ما توصلت إليه

نتائج ، وأهمها:

أولاً: التجديد في علوم القرآن الكريم يتعلق بجوانب متعدد ، وأهمها:

1. الإتيان بما ليس بشائع في دراسات وبحوث السابقين.

2. إعادة النظر في الموضوعات الرّائجة.

3. إعادة تقسيم وترتيب بعض الأنواع بما يتوافق مع المواضيع البحثية المشتركة والمتقاربة.

4. تصحيح بعض الأخطاء الواردة في كتب علوم القرآن الكريم.

ثانياً: تتوزع ضوابط التجديد في علوم القرآن على جملة من المجالات البحثية العلمية ، أهمها:

1. الضوابط المتعلقة بالقائم على التجديد.

2. الضوابط المتعلقة بمجالات التجديد في علوم القرآن.

3. الضوابط المتعلقة بالأدلة المعتمدة في الاستدلال على مسائل ومباحث القرآنية

4. الضوابط والشروط المتعلقة بالغايات والمقاصد العلمية للنوع المتحدث.

## وأما توصيات المداخلة:

أولاً: تشكيل لجان علمية متخصصة للنظر في المضامين المعرفية التي تدرج ضمن التجديد في علوم القرآن.

ثانياً: توجيه الطلبة للبحث في بعض المباحث والمسائل المعاصرة التي تتصل بالدراسات القرآنية عموماً.

ثالثاً: مواصلة البحث والدراسة في موضوع التجديد في علوم القرآن الكريم بشكل أدق .

## قائمة المصادر والمراجع

1. الإتيقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي ، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، طبعة مجمع الملك فهد للمصاحف، ط: 1426هـ.
2. أسباب الخطأ في التفسير دراسة تأصيلية: طاهر محمد يعقوب، دار ابن الجوزي، ط: 1425هـ .
3. الاستقامة : أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة- ط: 1403 هـ .
4. البحر المحيظ: لأبي حيان الأندلسي، تحقيق: علي محمد معوض وآخرون، دار الكتب العلمية - بيروت - ط: 1413 هـ- 1993 م.
5. التجميع شرح التحرير :علاء الدين المرادوي، تحقيق : د. عبد الرحمن الجبرين، وآخرون ،مكتبة الرشد الرياض، ط 1 : 1421هـ - 2000م.
6. التحرير والتنوير : الطاهر بن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع -تونس- ، ط: 1997 م
7. التسهيل لعلوم التنزيل :محمد بن أحمد بن جزى الكلبي ،دار العربية للكتاب، ط: 4: 1403
8. تفسير الراغب الأصفهاني، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، الطبعة الأولى: 1420 هـ - 1999.
9. الرسالة في أصول الفقه: الإمام الشافعي محمد ابن إدريس، تحقيق: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت.
10. شرح الكوكب المنير: ابن النجار، ، تحقيق: محمد الزحيلي و نزيه حماد ، مكتبة العبيكان، ط: 2: 1418هـ - 1997 م.
11. غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد مكّي الحسيني الحنفّي، دار الكتب العلمية بيروت،، ط 1: 1405 هـ/ 1985 م.
12. لسان العرب: ابن منظور ،دار صادر - بيروت . ط: 3: 1414 هـ
13. مباحث في علوم القرآن: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة 1421هـ- 2000م.
14. مختار الصحاح: الرازي، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان بيروت، ط: 1415 هـ/ 1995 م.
15. المصباح المنير :أحمد بن محمد الفيومي المقري ،مكتبة لبنان ناشرون - بيروت -، ط: 1415 - 1995 .
16. معجم اللغة العربية المعاصرة: أحمد مختار عبد الحميد عمر ، بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م
17. المقدمات الأساسية في علوم القرآن ، مركز البحوث الإسلامية ليدز - بريطانيا، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2001 م
18. مقدمة في أصول التفسير: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ،دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان الطبعة: 1490هـ/ 1980م.
19. الموافقات في أصول الشريعة: الشاطبي ، تحقيق: مشهور حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط: 1: 1417 هـ - 1997 م.